

LE CNDH DANS LA PRESSE NATIONALE


المجلس الوطني لحقوق الإنسان في
الصحافة الوطنية

06/07/2015



اليزمي: المجلس سيصدر تقريرا حول مجمل الأحداث التي عرفها المغرب مؤخرا

الرباط: عبد الحق الريصاني



ادريس اليزمي

كشف إديريس اليزمي رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان أن هذه المؤسسة الوطنية تابعت مجمل الأحداث التي شهدتها البلاد في الأسابيع الأخيرة، والتي لا تزال تفاعلاتها مستمرة، ومكنت من إثارة النقاش مرة أخرى عن قضايا الحريات الشخصية والحق في التعبير والحق في الإبداع وتبني الاختلاف، وحماية النساء في الفضاءات العمومية واحترام كرامتهن، ودور مؤسسات الدولة في حماية القانون، وأنه قد تقرر على إثرها تشكيل فريق عمل عهد إليه بإعداد تقرير خاص حول كل الحالات.

وقال ادريس اليزمي لم تعد ولاية المؤسسات المهمة بحقوق الإنسان بالبلاد مرتبطة حصريا بالحماية والنهوض في شكلها الكلاسيكي، إذ أن الديناميات المرافقة للتحويلات العميقة التي يشهدها المغرب، وحجم الانتخاظات المواطنة داخل هذا المجتمع لتوطيد الديمقراطية، تحتم على هذه المؤسسات إعمال التفكير للمساهمة في سياسة عمومية لحقوق الإنسان تسهم بالنجاعة.

وحدد اليزمي، الذي كان يتحدث في افتتاح الدورة العاشرة العادية للمجلس الوطني لحقوق الإنسان المنعقدة يوم الجمعة الماضي بالرباط هذه المساهمات في ثلاثة عناصر كبرى، الأول يتمثل في المساهمة في وضع منظومة تشريعية وطنية متلائمة مع دستور البلاد ولتطور المجتمع ومطابقة لقواعد العدل والإنصاف، ومتلائمة مع مقتضيات القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، والثاني يتجسد في إشاعة ثقافة حقوق الإنسان وتملكها من قبل الدولة والمجتمع وتعزيز قدرات المتدخلين، وتعزيز آليات الوساطة والتأطير المجتمعي والتبدير

مختلف القوانين التنظيمية والقوانين العادية. وأكد رئيس المجلس الوطني أن من بين هذه القوانين التنظيمية، تلك القوانين ذات الصلة بإصلاح منظومة العدالة وإخراج القانونيين التنظيميين المتعلقين بالمجلس الأعلى للسلطة القضائية والنظام الأساسي للقضاة، وكذلك الأمر بالنسبة للتشريع الجنائي المدني، ثم إخراج القوانين ذات الصلة بحماية حقوق النساء وخاصة منها القانون المحدث للحياة المكلفة بالمنصفة، ومكافحة كل أشكال التمييز، وقانون مكافحة العنف ضد النساء بالإضافة إلى

السلمي للاختلافات، والثالث ينحصر في إحكام التنسيق والتعاون بين كل المؤسسات ذات الصلة بحقوق الإنسان، وتقاسم الأدوار والمسؤوليات في ما بينها بما يحقق الأهداف المشتركة، ويحفظ استقلالية كل مؤسسة على حدى.

وذكر اليزمي بنفس المناسبة أن البلاد مقدمة على تحديات هامة ومصيرية تستوجب تعبئة كل الطاقات، بغية استكمال المسار الإصلاحى وتوطيده عبر استكمال الورش التشريعي في الأجل المحددة دستوريا وبال جودة المطلوبة، وذلك من خلال إخراج

إخراج القانون الإطار المتعلق بحقوق الأشخاص في وضعية إعاقة، فضلا عن إخراج كل القوانين ذات الصلة بممارسة الحريات العامة (الجمعيات، التجمعات العمومية، التظاهر السلمي والصحافة) حتى تكون متلائمة مع الضمانات الدستورية، والالتزامات الدولية.

ودعا اليزمي في السياق ذاته الى استكمال إصدار القوانين التنظيمية المنصوص عليها في الدستور، خاصة منها تلك المتعلقة بالحق في تقديم العرائض والملتمسات والحق في ممارسة الإضراب والحق في الوصول إلى المعلومة، وإخراج القوانين التنظيمية ذات الصلة بتكريس الطابع الرسمي للآمازيغية، وإحداث المجلس الوطني للغات والثقافة.

أما بخصوص استكمال البناء المؤسسي، فالمجلس يتطلع إلى التسريع بإحداث المؤسسات المنصوص عليها دستوريا والتي من شأنها تعزيز وتقوية الديمقراطية التشاركية والمشاركة المواطنة، ويتعلق الأمر بالمؤسسات المعنية بالمنصفة ومكافحة التمييز والشباب والعمل الجمعي واللغات والثقافة المغربية والأسرة والطفولة، وكذا اعتماد قوانين جديدة للمؤسسات القائمة بما فيها الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري ومجلس الجالية والمجلس الوطني لحقوق الإنسان.

وأوضح اليزمي أن هذه الدورة العاشرة التي تشارك في نهاية الولاية الحالية للمجلس بعد أربع سنوات من العطاء، ستتكب على مدارس متعلقة بمشروع القانونيين التنظيميين المرتبطين بممارسة الحق في تقديم الملتمسات، والحق في تقديم العرائض وتقديم مشروع تقرير المجلس السنوي برسم سنة 2014، ومشروع تقرير المجلس الموضوعاتي حول مساواة النوع.



جبر الضرر الجماعي يهدد جمعية بعمرائية بالحل

2018

سنة 1958.

محمد الشيخ بلا

وأضافت جمعية "إفني ذاكرة وحقوق" أن "السلطات ظلت ترفض منحنا وصلا نهائيا منذ ذلك التاريخ، في الوقت ذاته لم تتوصل بأي قرار من النيابة العامة حول قانونية الجمعية من عدمه رغم مرور ستين يوما على تأسيسها مما يحكم بقانونيتها طبقا لظهير 15/11/1958 المتعلق بحق تأسيس الجمعيات". ومعلوم أن الجمعية تأسست بداية 2011 وتم رفض منحها وصلا من طرف السلطات المختصة لمباشرة أنشطتها، وفي يناير من سنة 2011 وضعت الجمعية ملفها عن طريق البريد المضمون مع إشعار بالتوصل لترفض السلطات مجددا تسلمه، كما عقدت في يوليو 2012 جمعا عاما من جديد، بعد سحب البند المتعلق بجبر الضرر الجماعي لأبناء المنطقة جراء الجرائم المختلفة المرتكبة بالإقليم منذ 1969 والذي كانت تتحفظ عليه السلطة، ورغم ذلك ظلت ترفض منحها وصلا مؤقتا نظير ملفنا المودع بباشوية سيدي افني آنذاك، مما أرغم أعضاء المكتب بعد حوارات متتالية لنيل هذا الوصل، على الاعتصام بمقر الباشوية إلى أن توصلوا بوصل مؤقت يسمح للجمعية بمباشرة أنشطتها وحققها في التنظيم.

من المنتظر أن تعقد المحكمة الابتدائية بمدينة تيزنيت جلسة للنظر في طلب السلطات الرامي إلى حل جمعية "افني ذاكرة وحقوق" بناء على تقريرين للسلطات المحلية بسيدي إفني. واعترضت السلطات المحلية بسيدي إفني على بند جبر الضرر الجماعي لأبناء المنطقة جراء الجرائم المختلفة المرتكبة بالإقليم منذ 1969، كما اعترضت على بعض الأسماء الواردة في لائحة الأعضاء، والتي سبق أن تم اعتقالها بسبب الأحداث المتتالية التي شهدتها المنطقة. وقالت جمعية "إفني ذاكرة وحقوق" إن طلب الحل جاء بناء على أسباب خطيرة تمس في الجوهر حرية الرأي والتعبير والانتماء سنكشفها في الزمان والمكان المحددين، أضف إلى ذلك اعتمادها على عقوبات حبسية لبعض أعضائها بتهم وصفتها الجمعية بـ"الملفقة والظالمة" للحد من أنشطتهم النضالية، وقمع مواقفهم السياسية، وأنشطتهم الحقوقية مما يتنافى وقانون الحريات العامة لاسيما الفصل الثالث الصادر في 23/07/2002 القاضي بتنفيذ القانون 00/76 المغير والمتمم بموجبه الظهير 1/58 الصادر في



المنظمة الديمقراطية للشغل ترفض نتائج الانتخابات المهنية

نهاد لشهب

بالخروقات وعملية التزوير والإعلان عن الخطوات الترافعية والنضالية التصعيدية وتقديم الطعن أمام القضاء الإداري المغربي مع تقديم تظلمات للمؤسسات الدولية المعنية، خاصة منظمة العمل الدولية ومراسلة فرق المعارضة الديمقراطية بالبرلمان، خاصة مجلس المستشارين الذي تمثل فيه الطبقة العاملة من أجل المطالبة بتشكيل لجنة تقصي الحقائق ورفع التظلمات لدى المؤسسات الدستورية المعنية، خاصة المجلس الوطني لحقوق الإنسان وجمعيات المجتمع المدني المهتمة بحقوق الإنسان والمرصد الوطني لنزاهة الانتخابات.

أعلن المكتب التنفيذي للمنظمة الديمقراطية للشغل رفضه القاطع لما أسماه "النتائج المزورة والمطبوخة للانتخابات المهنية برسم سنة 2015 وطالب بتشكيل لجنة لتقصي الحقائق، وأوضح المكتب التنفيذي للهيئة نفسها في بيان له توصلت "المساء" بنسخة منه أنه يرفض رفضا قاطعا نتائج الانتخابات المهنية برسم سنة 2015.

وتقرر تنظيم ندوة صحفية في شهر يوليوز الجاري لإطلاع الرأي العام الوطني والدولي على النتائج الحقيقية التي حصلت عليها المنظمة، وتقديم الأدلة "الدامغة لكشف ما وصفته



اللجنة الخاصة لاعتماد ملاحظي الانتخابات
+00+52+ 52222 0 +00008 | 522222 | 520+00
Commission spéciale d'accréditation des observateurs des élections
Special Commission for the Accreditation of Election Observers



المجلس الوطني لحقوق الإنسان
002222 00000 | 522222 | 520000
Conseil national des droits de l'Homme
National Human Rights Council



إعلان وضع الترشيحات للملاحظة المستقلة والمحيدة للانتخابات برسم 2015

17/2

وستبت اللجنة الخاصة لاعتماد ملاحظي الانتخابات في طلبات الاعتماد المقدمة وفق الشروط المذكورة، وتبلغ قراراتها للهيئات المرشحة، في أجل أقصاه 10 غشت 2015.

وتلتزم الهيئات المعتمدة باحترام مقتضيات الميثاق المحدد للمبادئ والقواعد الأساسية المتعلقة بالملاحظة المستقلة والمحيدة للانتخابات وكذا النصوص التشريعية والتنظيمية المتعلقة بالعمليات الانتخابية المشار إليها.

وتشجع اللجنة الخاصة لاعتماد ملاحظي الانتخابات الترشيحات المبرزة للتنوع الجغرافي والثقافي ولبعد النوع وكذا ترشيحات الجمعيات العاملة في مجال حماية حقوق الأشخاص في وضعية إعاقة والنهوض بها.

للمزيد من المعلومات يرجى الاتصال بـ:
الهاتف : +212669991982
الفاكس : +212669938856
observation2015@cndh.org.ma

شروط قبول طلب الاعتماد

بالنسبة للملاحظات والملاحظين الوطنيين

- ألا يكونوا مرشحين برسم العملية الانتخابية موضوع الملاحظة؛
- أن يكونوا مسجلين في اللوائح الانتخابية العامة؛
- أن يوقعوا الميثاق المحدد للمبادئ والقواعد الأساسية المتعلقة بالملاحظة المستقلة والمحيدة للانتخابات.

بالنسبة للملاحظات والملاحظين الدوليين

- أن يبرهنوا على تجربة في مجال ملاحظة الانتخابات؛
- أن يوقعوا الميثاق المحدد للمبادئ والقواعد الأساسية المتعلقة بالملاحظة المستقلة والمحيدة للانتخابات.

تعلم اللجنة الخاصة لاعتماد ملاحظي الانتخابات فتح باب وضع الترشيحات لاعتماد الملاحظات، والملاحظين الوطنيين والدوليين من أجل القيام بمهام الملاحظة المستقلة والمحيدة للعمليات الانتخابية التالية :

- انتخاب ممثلي مجالس الجهات والجماعات، المقرر يوم 4 شتنبر 2015؛
- انتخاب مجالس العمالات والأقاليم المقرر يوم 17 شتنبر 2015؛
- انتخاب مجلس المستشارين، المقرر يوم 2 أكتوبر 2015.

وطبقا للمادة 2 من القانون رقم 30.11 القاضي بتحديد شروط وكيفيات الملاحظة المستقلة والمحيدة للانتخابات، فإن الهيئات التي يمكن أن تقوم بمهام الملاحظة المستقلة والمحيدة للانتخابات هي :

- المؤسسات الوطنية المؤهلة بحكم القانون للقيام بمهام ملاحظة الانتخابات؛
- جمعيات المجتمع المدني الفاعلة المشهود لها بالعمل الجاد في مجال حقوق الإنسان ونشر قيم المواطنة والديمقراطية، المؤسسة بصفة قانونية والمسيرة وفق أنظمتها الأساسية؛
- المنظمات غير الحكومية الدولية المؤسسة بصفة قانونية، طبقا لتشريعاتها الوطنية والمشهود لها بالاستقلالية والموضوعية والمهتمة بمجال ملاحظة الانتخابات.

على الهيئات المذكورة أن توجه طلباتها إلى اللجنة الخاصة لاعتماد ملاحظي الانتخابات وذلك بتحميل طلب الاعتماد الإلكتروني على موقع اللجنة www.observation-elections2015.ma

وإرساله عبر البريد الإلكتروني إلى:

observation2015@cndh.org.ma

كما يمكن إيداع طلبات الاعتماد بمكتب الضبط بمقر المجلس الوطني لحقوق الإنسان الكائن بالعنوان التالي (رقم 22 شارع الرياض حي الرياض ص ب 21527 الرباط، المغرب)، في ظرف مغلق موجه لرئيس اللجنة الخاصة لاعتماد ملاحظي الانتخابات.

آخر أجل لاستلام الطلبات هو 30 يوليوز 2015، على الساعة الرابعة والنصف مساء حسب التوقيت العالمي.

www.observation-elections2015.ma

من صعيد.

ثالث مظاهر ذلك العمى، هو أن البروتوكول، الذي هو اختياري، هو ألة لتنزيل اتفاقية سيداو، وأن ذلك التنزيل لا يعني بالضرورة الانتقال الفجائي إلى تنفيذها بتكليف الدستور والقوانين معها، بل يعني فتح الباب لمسلسلة من التغييرات التقييدية بشكل تراكمي، ليس على مستوى التشريع فحسب بل على مستوى السياسات العمومية وخاصة في مجال التنمية والتطوير. والنتيجة المنطقية لهذا التقييد، هي أنه بعد أقل من عقد من الزمن من اعتماد ذلك البروتوكول سوف تتحول قيم اتفاقية «سيداو»، التي قد توفر لها كل التسهيلات والوسائل، إلى قيم مجتمعية غالبية تحاصر القيم الدينية والمحافظة، ولأنك أن الذين صوتوا اليوم لصالح البروتوكول العمي، سيؤدون الثمن غالبا إن لم يكنوا هم أيضا قد غيروا حينها فمفاهيمهم بشكل جزئي لمسيرة ذلك الواقع الجديد الذي سيكون مكسبا تاريخيا واستراتيجيا للجهة العلمانية في إطار التقييد، الجاري لعلمنة المجتمع المغربي.

رابع مظاهر ذلك العمى، هو أن البروتوكول يمكن لأية ضغوط قوية في المجتمع المغربي لصالح «سيداو» في اتجاه تكيف دستوره وقوانينه مع تلك الاتفاقية ذلك أن هناك عشرات القضايا ذات العلاقة بالطغي من الثين في الأحوال الشخصية، تعتبر من وجهة نظر «سيداو» تمييزية ضد المرأة بشكل واضح، وأن اعتماد البروتوكول يفتح الباب لتراكم ملفات الشكوى من التمييز في تلك القضايا لأجل لها سوى بتعديل القوانين والمستور معا. وهذا التراكم سيقوى آلية ضغط رابعة قوية تتكون من أربعة فاعلين أساسيين على الأقل، أولا من لجنة «سداء» (لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة) التي يعطيها البروتوكول صلاحيات المسائلة المستمرة للدول حول ما الذي فعلته في تلك الملفات ومطالبتها بالالتزام ب«سيداو» وبروتوكولها. ثانيا، من تنامي أعداد المشتيكات والوائتي قد يشكلن جمعيات وشيكات تنسيق وطنية ويخرطن في أشكال احتجاجية ضاغطة تته الرأي العام العالمي. ثالثا، ضغط المجتمع المدني الحقوقي وبرنامجاته الإعلامية والسياسية وحتى القضائية رابعا، الضغط الاعلامي الذي سيتولد عن كل ذلك. إن النتيجة الطبيعية لهذا الضغط الكبير المتوقع هو أن المغرب بقراراته اليوم لصالح «سيداو» يفتح الباب لبلورة إشكالية حقيقية معقدة تستعصف داخليا وفي المنتظم الدولي، والحرح الذي ستجده الدولة في أي توجه تشريعي لحل تلك الإشكالية، تحت الضغط الرياعي المشار إليه والذي سيتعزز بضغطات جهات أخرى، سوف تساهم في حله بشكل فعال التراكمات التي سوف تتحقق من خلال تطبيق المادة 13 من البروتوكول، وهو ما سنستبينه في المظهر الخامس من مظاهر العمى الطرعي.

خامس مظاهر ذلك العمى، الطرعي، التعامي عن دلالة ما تنص على المادة 13 من البروتوكول فهي تعرض على الدولة الموقعة التعريف باتفاقية «سيداو» وبروتوكولها والسعاية لهما على أوسع نطاق وتيسير الحصول على معلومات عن آراء اللجنة وتوصياتها من باب تعريفهم بحقوقهم «السيداوية» والية المطالبة بها. وبما أن الدولة في هذه المادة تتعهد بالقيام بكل ذلك مستكين ملزمة بالقيام بعد أدنى تضعة في تقاريرها التي سترفعها إلى لجنة «سيداو». وهنا لا يمكن الاحتجاج مستقبلا حين ينظم المجلس الوطني لحقوق الإنسان مثلا حملات التعريف والعناية المشار إليها في أوساط التلاميذ والطلبة وفق شراكات مع الوزارات المعنية، أو حملات تحسيسية عمومية سواء من خلال وسائل الإعلام العمومية والخاصة أو من خلال المحاضرات والندوات والإصدارات ومختلف أشكال التطوير والتحسيس. هذا نابع من أنشطة المجتمع المدني الحقوقي الذي سوف تلزم الدولة، من خلال القطاعات العمومية ذات الصلة، بتحويل أنشطتها في إطار المادة 13 تلك بل إن من المتوقع أن ينشط الإعلام العمومي من تلقاء نفسه في هذا الاتجاه، كما أن إجماع «سيداو» في المنهاج الدراسي سيجد الطريق سالكا خاصة وأن وضع هذا المنهاج يتم بعيدا عن سلطة الحكومة والبرلمان معا. هذه الآلية التعريفية والدعائية التي أشرنا إلى بعضها، سوف توفر الأرضية الطبيعية من جهة لمحاصرة القيم الدينية المناقضمة لقيم «سيداو»، ومن جهة ثانية لإيجاد أرضية قبول التعديلات التشريعية والدستورية الضرورية لحل الإشكالية الحقيقية التي أشرنا إليها سابقا والتي ستولد من زواج قوانين، قرار رفع التحفظات على «سيداو» وقرار اعتماد بروتوكولها الاختياري.

وكما أوضحنا سابقا «العمى الطرعي» هو وحده ما يمكن به تفسير خطوة التصويت العبدني على بروتوكول «سيداو» بالنسبة لذوي المرجعية الإسلامية، ومظاهره الخمسة المذكورة ليست من باب الحصر بل فقط من باب توضيح ذلك العمى. نعم نتحدث عن العمى الطرعي في تفسير خطوة المصادقة على البروتوكول لأن التفسير المقابل يعني أن المصادقين يريدون فعلا أن يتم التمكن لقيم «سيداو» وتشريعها في المجتمع، وهو أمر مستبعد لأنه بكل بساطة يعني إن هناك تحولا جزريا في المرجعية وهو على أقل تقدير غير واضح ولا معلن وإذا تم فعلا فهو يفرض تقديم نقد ذاتي ووضوح مع الرأي العام.

إنه باستحضار مجموعة من الاعتبارات ذات الصلة بتنظومة تتكون مما يتم الحديث عنه دائما: المشروع المجتمعي المشترك، والمرجعية الإسلامية، والجهة الدينية والشركاء الاستراتيجيين، والهوية والقيم الدينية والأصلية، إلى غير ذلك من المفاهيم، فإن المصادقة على البروتوكول الاختياري لاتفاقية «سيداو» كما هو الشأن برقع بعض التحفظات على الاتفاقية نفسها، خطأ استراتيجي سيؤسس لتمرقات في بنية المجتمع، وسيضيف توجهات الإسلام المعتدل، وسيستعمل لمحاصرة ذوي المرجعية الإسلامية أنفسهم، مقابل التمكن للقيم العلمانية من جهة وتغول التطرف الديني الذي سيجد خطابه مبررات قوية للتوسع والانتشار في المجتمع من جهة ثانية. إن ما سبق ليس حتمية تاريخية ولكنه السيناريو المنطقي الأكثر احتمالا.



حسن بويوسف

«العمى الطرعي» في خطوة تبني بروتوكول «سيداو»

3688/12

يقصد به العمى الطرعي «ظاهرة سلوكية منتشرة بين عموم الناس، لكنها في أوساط واضعي السياسات ومنتخذي القرارات (الحكومية أو في مجال الأعمال)، تكون لها ضريبة باهظة يؤذيها المجتمع. والعمى الطرعي اختيار واعي يقصد التعامي عن التداعيات السلبية والنتائج الكارثية للقرارات والسياسات على المدى الجيد مقابل الكسب السياسي أو المالي الذي يتحصل من تلك القرارات والسياسات على المدى القريب أو المتوسط. وهذا «العمى الطرعي» وحده ما يفسر، بشكل موضوعي لا يتهم النوايا، الخطوة التي انخرط فيها دواا المرجعية الإسلامية بحماس مفاجئ في تبني البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية «سيداو» والدفاع عنه في البرلمان.

وأول مظاهر «العمى الطرعي» المشار إليه، عدم اعتبار أن قرار التصويت لصالح ذلك البروتوكول يمس ويشكل قوي، من جهة أولى، الفتاعة الجماعية والمشروع المجتمعي من وجهة نظر تستحضر المرجعية الإسلامية. ومن جهة ثانية يمس بنفس القوة بكل الشركاء في ذلك المشروع المجتمعي وطبيعة العلاقة مع الناخبين وعموم المواطنين الذين يمكن وصفهم بالمحافظين. ذلك أن الجدل حول اتفاقية «سيداو» وبروتوكولها الاختياري ليس وليد اللحظة، ولا كان هم طرف دون باقي الأطراف، بل كان دائما من القضايا الكبرى المشتركة بين كل الإسلاميين والمحافظين أفرادا وجماعات ومنظمات، والتي كان حولها «إجماع» مبدئي قوي رافض بين مكونات ذلك المشروع، وانخرط جماعي في التعبير عن ذلك، «الإجماع» المبدئي على مستوى المعارك السياسية والأيدولوجية والإعلامية المسجلة في هذا الإطار طيلة العشر سنوات الماضية على الأقل. ومن الغريب أن يتم تجاهل هذا البعد التشاركي والجماعي في خطوة المصادقة على البروتوكول، كما أنه من الغريب تجاهل التداعيات السلبية لمصادقة طرف ممثل في المؤسسة التشريعية على البروتوكول على باقي الأطراف في المجتمع. إن أكبر العمى هو عدم الاعتبار بكون تداعيات خطوة المصادقة على البروتوكول قد تحاصر باقي الشركاء في محيطهم الحركي والدعوي.

ثاني مظاهر ذلك العمى خارج الذات و دائرة الشركاء، هي أن التركيبة السياسية ل «لجنة الخارجية والدفاع الوطني والشؤون الإسلامية والمغاربة المقيمين بالخارج»، والبرلمان نفسه، تؤكد أن تمرير البروتوكول الاختياري ل «سيداو» يمكن أن يتم بسهولة باتخاذ ذوي المرجعية الإسلامية موقفا سياسيا غير التصويت وهو الامتناع عن التصويت، لكن قرار التصويت والبحث عن الإجماع فيه يعني أن الموقف مبدئي، وأن مواقف الرفض والمعارضة المبدئية التي كانت قبل أقل من ثلاث سنوات كانت خاطئة. هذا التوجه، بالنظر إلى الملاحظة السابقة، يعني الابتعاد الصلي عن «الجهة» التاريخية مع باقي الشركاء في هذه القضية المركزية. وهذا التوجه، المتخذ انفراديا، مستكين له تداعياته السلبية على أكثر من صعيد.



المجلس الوطني لحقوق الإنسان؛ المغرب مقبل على تحديات هامة ومصيرية 2-5637

وتقوية دور القضاء كضامن لهذه الحقوق.

وطالب اليزمي أيضا باستكمال إصدار القوانين التنظيمية المنصوص عليها في الدستور، خاصة منها تلك المتعلقة بالحق في تقديم العرائض والملمات والحق في ممارسة الإضراب والحق في الوصول إلى المعلومة، وإخراج القوانين التنظيمية ذات الصلة بتكريس الطابع الرسمي للآمازيغية، وإحداث المجلس الوطني للغات والثقافة.

أما بخصوص استكمال البناء المؤسسي، فأبرز رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان، أن المجلس يتطلع إلى التسريع بإحداث المؤسسات المنصوص عليها دستوريا والتي من شأنها تعزيز وتقوية الديمقراطية التشاركية والمشاركة المواطنة ويتعلق الأمر بالمؤسسات المعنية بالمناصرة ومكافحة التمييز والشباب والعمل الجمعي واللغات والثقافة المغربية والأسرة والطفولة، وكذا اعتماد قوانين جديدة للمؤسسات القائمة بما فيها الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري ومجلس الجالية والمجلس الوطني لحقوق الإنسان.

أما بالنسبة لإرساء منظومة وطنية حامية لحقوق الإنسان، فقد أكد اليزمي أنه، فضلا عن أولوية متابعة تنفيذ توصيات التقارير الموضوعاتية للمجلس ذات الصلة بأماكن سلب الحرية وتفعيل القرار الحكومي، القاضي بالتفاعل الإيجابي مع الشكايات المحالة على الإدارات العمومية، فإن المجلس يرى وفاء من المغرب بالتزاماته الحقوقية الدولية وخاصة التعاهدية منها، أنه أن الأوان لتعزيز الممارسة الاتفاقية للدولة المغربية، عبر خلق الآليات الوطنية للانتصاف وخاصة تلك المتعلقة بالوقاية من التعذيب وحماية حقوق الطفل والأشخاص في وضعية إعاقة ومكافحة التمييز.

قال إدريس اليزمي رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان، إن المغرب مقبل على تحديات هامة ومصيرية تستوجب تعبئة كل الطاقات بغية استكمال المسار الإصلاحية وتوطيده، عبر استكمال الورش التشريعي في الأجال المحددة دستوريا وبال جودة المطلوبة.


وأكد اليزمي في كلمة خلال افتتاح الدورة العاشرة العادية للمجلس، بالرباط على ضرورة إخراج مختلف القوانين التنظيمية والقوانين العادية ذات الصلة بإصلاح منظومة العدالة، انطلاقا من التوجهات التي خُص إليها الحوار الوطني والميثاق الوطني لإصلاح منظومة العدالة، مُشددا على أهمية اعتماد هذا الإطار المرجعي الوطني في إخراج القانونيين التنظيميين المتعلقين بالمجلس الأعلى للسلطة القضائية والنظام الأساسي للقضاة، وكذلك الأمر بالنسبة للتشريع الجنائي والمدني.

كما دعا إلى إخراج القوانين ذات الصلة بحماية حقوق النساء، وخاصة منها القانون المحدث للهيئة المكلفة بالمناصرة ومكافحة كل أشكال التمييز، وقانون مكافحة العنف ضد النساء بالاستناد إلى المعايير الواردة في الاتفاقيات الدولية التي صادقت عليها المملكة.

وحدث اليزمي على ضرورة إخراج القانون الإطار المتعلق بحقوق الأشخاص في وضعية إعاقة بالمواصفات التي سبق للمجلس أن أوردتها في الرأي الاستشاري الذي تقدم به تبعا لطلب مجلس المستشارين، وكذا كل القوانين ذات الصلة بممارسة الحريات العامة (الجمعيات، التجمعات العمومية، التظاهر السلمي والصحافة) حتى تكون متلائمة مع الضمانات الدستورية، والالتزامات الدولية للمغرب في إطار تكريس تنظيم ممارسات هذه الحريات



ادريس اليزمي: المغرب مقبل على تحديات هامة ومصيرية تستوجب تعبئة كل الطاقات



قال ادريس اليزمي رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان إن المغرب مقبل على تحديات هامة ومصيرية تستوجب تعبئة كل الطاقات بغية استكمال المسار الإصلاحي وتوطيده عبر استكمال الورش التشريعي في الآجال المحددة دستوريا وبال جودة المطلوبة.

وأكد اليزمي في كلمة خلال افتتاح الدورة العاشرة العادية للمجلس الجمعة بالرباط على ضرورة إخراج مختلف القوانين التنظيمية والقوانين العادية ذات الصلة بإصلاح منظومة العدالة انطلاقا من التوجهات التي خلص إليها الحوار الوطني والميثاق الوطني لإصلاح منظومة العدالة، مشددا على أهمية اعتماد هذا الإطار المرجعي الوطني في إخراج القانونين التنظيميين المتعلقة بالمجلس الأعلى للسلطة القضائية والنظام الأساسي للقضاة، وكذلك الأمر بالنسبة للتشريع الجنائي والمدني. كما دعا إلى إخراج القوانين ذات الصلة بحماية حقوق النساء وخاصة منها القانون المحدث للهيئة المكلفة بالمناصفة ومكافحة كل أشكال التمييز، وقانون مكافحة العنف ضد النساء بالاستناد إلى المعايير الواردة في الإتفاقيات الدولية التي صادقت عليها المملكة.

وحدث على ضرورة إخراج القانون الإطار المتعلق بحقوق الأشخاص في وضعية إعاقة بالموصفات التي سبق للمجلس أن أوردها في الرأي الاستشاري الذي تقدم به تبعا لطلب مجلس المستشارين، وكذا كل القوانين ذات الصلة بممارسة الحريات العامة (الجمعيات، التجمعات العمومية، التظاهر السلمي والصحافة) حتى تكون متلائمة مع الضمانات الدستورية.

والإلتزامات الدولية للمغرب في إطار تكريس تنظيم ممارسات هذه الحريات وتقوية دور القضاء كضامن لهذه الحقوق.

وطالب اليزمي أيضا باستكمال إصدار القوانين التنظيمية المنصوص عليها في الدستور خاصة منها تلك المتعلقة بالحق في تقديم العرائض والملتمسات والحق في ممارسة الإضراب والحق في الوصول إلى المعلومة، وإخراج القوانين التنظيمية ذات الصلة بتكريس الطابع الرسمي للأمازيغية، وإحداث المجلس الوطني للغات والثقافة.

أما بخصوص استكمال البناء المؤسسي، فأبرز رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان أن المجلس يتطلع إلى التسريع بإحداث المؤسسات المنصوص عليها دستوريا والتي من شأنها تعزيز وتقوية الديمقراطية التشاركية والمشاركة المواطنة ويتعلق الأمر بالمؤسسات المعنية بالمناصفة ومكافحة التمييز والشباب والعمل الجمعي واللغات والثقافة المغربية والأسرة والطفولة، وكذا اعتماد قوانين جديدة للمؤسسات القائمة بما فيها الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري ومجلس الجالية والمجلس الوطني لحقوق الإنسان.

الدورة العاشرة تقيّم واقع حقوق المرأة على ضوء مدونة الأسرة والدستور وإعلان بيكين مجلس حقوق الإنسان يدعو إلى تبسيط شروط تقديم الملتزمات والعرائض اليزمي: المغرب مقبل على تحديات تستوجب تعبئة الطاقات لاستكمال المسار الإصلاحي

تدارس المجلس الوطني لحقوق الإنسان، في دورته العادية العاشرة، المنعقدة الجمعة الماضي بالرباط، مذكرة تتعلق بمشروع القانونين التنظيميين لممارسة الحق في تقديم الملتزمات، والحق في تقديم العرائض. كما ناقشت الدورة تقرير المجلس الموضوعاتي حول مساواة النوع، الذي يحلل واقع حقوق المرأة والمساواة، عشر سنوات بعد إصلاح مدونة الأسرة، وأربع سنوات بعد دستور فاتح يوليوز 2011، وبعد 20 سنة على اعتماد إعلان ومنهاج عمل بيوكين

قال إدريس اليزمي، رئيس المجلس، إن "مقترحات مذكرة المجلس بخصوص مشروع القانون التنظيمي رقم 64.14 بتحديد شروط وكيفية ممارسة الحق في تقديم الملتزمات في مجال التشريع تهدف إلى تبسيط شروط تقديم الملتزمات، وكيفية تقديم الملتزمات وتقليص أسباب رفضها وتدقيقها، وتبسيط البنات الحاملة للملتزمات، ودعم حاملي الملتمس، وضمان تتبع مآل الملتمس في المسطرة التشريعية". وبخصوص مقترحات مذكرة مشروع القانون التنظيمي رقم 44.14 بتحديد شروط وكيفية ممارسة الحق في تقديم العرائض إلى السلطات العمومية، أوضح اليزمي، في افتتاح الدورة، أنها تهدف إلى إعادة تحديد بعض المفاهيم من لتوسيع نطاق ممارسة هذا الحق، بالإضافة إلى تبسيط شروط تقديم العرائض، وتقليص أسباب رفضها، وتدقيقها، وتبسيط البنات الحاملة للعرائض، وضمان تتبع مآلها. كما توقف اليزمي بالمناسبة، عند أحداث الأسابيع الأخيرة، وقال إن "تفاعلاتها مازالت مستمرة، ومكنت من إثارة النقاش مرة أخرى عن قضايا الحريات الشخصية والحق في التعبير، والحق في الإبداع وتديير الاختلاف، وحماية النساء في الفضاءات العمومية واحترام كرامتهن، ودور مؤسسات الدولة في حماية القانون"، مبرزا أن كل هذه القضايا شكلت موضوعا للتداول في آخر اجتماع لمكتب التنسيق، وتقرر على إثرها تشكيل فريق عمل عُهد إليه بإعداد تقرير خاص حول كل الحالات التي برزت أخيرا". كما أعرب اليزمي عن ارتياح المجلس لموافقة لجنة الخارجية بمجلس النواب على البروتوكولين الاختياريين الملحقين باتفاقية مكافحة كل أشكال التمييز ضد المرأة، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، مشيرا إلى أن المجلس يتطلع إلى استكمال مسار المصادقة النهائية، في إطار وفاء المغرب بالتزاماته الدولية. وأبرز أن المغرب مقبل على "تحديات مهمة ومصيرية، تستوجب تعبئة كل الطاقات بغية استكمال المسار الإصلاحي وتوطيده، عبر استكمال الورش التشريعي في الآجال المحددة دستوريا وبالجملة المطلوبة". وعلى مستوى استكمال البناء المؤسسي، أشار اليزمي إلى أن المجلس يتطلع إلى التسريع بإحداث المؤسسات المنصوص عليها دستوريا، التي من شأنها تعزيز وتقوية الديمقراطية التشاركية، والمشاركة المواطنة، موضحا أن الأمر يتعلق بالمؤسسات المعنية بالمنصفة ومكافحة التمييز، والشباب، والعمل الجماعي، واللغات والثقافة المغربية، والأسرة والطفولة، وكذا اعتماد قوانين جديدة للمؤسسات القائمة، بما فيها الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري، ومجلس الجالية، والمجلس الوطني لحقوق الإنسان. وعن إرساء منظومة وطنية حمائية لحقوق الإنسان، ووفاء للمغرب بالتزاماته الحقوقية الدولية، خاصة التعاهدية منها، قال إن المجلس يرى أنه فضلا عن أولوية متابعة تنفيذ توصيات التقارير ذات الصلة بأماكن سلب الحرية، وتفعيل القرار الحكومي القاضي بالتفاعل الإيجابي مع الشكايات المحالة على الإدارات العمومية، آن الأوان لتعزيز الممارسة للاتفاقية للدولة المغربية، عبر خلق الآليات الوطنية للانتصاف، خاصة المتعلقة بالوقاية من التعذيب، وحماية حقوق الطفل، والأشخاص في وضعية إعاقة، ومكافحة التمييز، مبرزا أن المجلس يتطلع إلى التنصيص في قانونه المرتقب اعتماده إلى تحويل المجلس مهام واختصاصات هذه الآليات، بما يضمن تناسق وانسجام المنظومة الوطنية لحماية حقوق الإنسان.



اليزمي يعد تقريرا حول فتاتي إنزكان



أعلن إدريس اليزمي، رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان، في سياق تفاعل مجلسه مع الأحداث الأخيرة التي ما تزال تفاعلاتها مستمرة، وأثارت النقاش في قضايا الحريات الشخصية والحق في التعبير والحق في الإبداع وتدبير الاختلاف، وحماية النساء في الفضاءات العمومية واحترام كرامتهن، في إشارة إلى متابعة فتاتين بإنزكان، بتهمة الإخلال بالحياء العام، أنه تقرر تشكيل فريق عمل عهد إليه بإعداد تقرير خاص حول كل الحالات التي برزت، أخيرا.

ونبه رئيس المجلس خلال افتتاح الدورة العاشرة العادية المنعقدة نهاية الأسبوع الماضي بالرباط، إلى ضرورة استكمال الورش التشريعي في الأجال المحددة دستوريا وبالجودة المطلوبة، عبر إخراج مختلف القوانين التنظيمية والقوانين العادية ذات الصلة بإصلاح منظومة العدالة انطلاقا من التوجهات التي خص إليها الحوار الوطني والميثاق الوطني لإصلاح منظومة العدالة، داعيا في السياق ذاته، إلى إخراج القوانين ذات الصلة بحماية حقوق النساء، خاصة منها القانون المحدث للهيئة المكلفة بالمناصفة ومكافحة كل أشكال التمييز، وقانون مكافحة العنف ضد النساء، وإخراج القانون الإطار المتعلق بحقوق الأشخاص في وضعية إعاقة. وشدد اليزمي أيضا في هذا الإطار، على أهمية إخراج كل القوانين ذات الصلة بممارسة الحريات العامة، الخاصة بالجمعيات والتجمعات العمومية والتظاهر السلمي والصحافة حتى تكون متلائمة مع الضمانات الدستورية، والالتزامات الدولية للمغرب في إطار تكريس تنظيم ممارسات هذه الحريات وتقوية دور القضاء كضامن لهذه الحقوق.

هجر المغلي



مجلس اليازمي يدخل على خط واقعة «تنورة فتاتي إتركان» وحادث الاعتداء على شاب بفاس

اليازمي يوجه «رسائل مشفرة» للحكومة بخصوص تأخرها في إخراج قوانين الإضراب والأمازيغية والحريات العامة وحماية النساء

11-2/10052

الرباط: عبد الحق العضيبي
دخل المجلس الوطني لحقوق الإنسان على

الخط بشأن ما بات يعرف إعلاميا بقضية «تنورة فتاتي إتركان»، وكذا واقعة الاعتداء بالعنف على شاب بمدينة فاس من طرف مجموعة من الأشخاص، حيث كشف رئيس الـ«CNDH»، مساء يوم الجمعة الماضية، خلال افتتاح الدورة العاشرة العادية للمجلس، أن الأخير «تابع مجمل الأحداث التي شهدتها المغرب في الأسابيع الماضية، والتي لازالت تفاعلاتها مستمرة.»

وقال إن هذه الأحداث «مكنت من إثارة النقاش

مرة أخرى عن قضايا الحريات الشخصية والحق في التعبير والحق في الإبداع وتدبير الاختلاف، وحماية النساء في الفضاءات العمومية واحترام كرامتهن، ودور مؤسسات الدولة في حماية القانون»، مشيراً إلى أن الاجتماع الأخير لمكتب التنسيق بالمجلس، تم خلاله اتخاذ قرار بـ«تشكيل فريق عمل عهد إليه بإعداد تقرير خاص حول كل الحالات التي برزت مؤخراً»، داعياً في الوقت ذاته عضوات وأعضاء المجلس إلى تقديم مقترحاتهم بهذا الشأن.

من جهة أخرى، جدد اليازمي دعوته للحكومة من أجل الإسراع في إخراج الآليات الوطنية للانتصاف،

إذ قال في هذا الصدد، «إنه، فضلاً عن أولوية متابعة تنفيذ توصيات التقارير الموضوعاتية للمجلس ذات الصلة بآماكن سلب الحرية وتفعيل القرار الحكومي القاضي بالتفاعل الإيجابي مع الشكايات المحالة على الإدارات العمومية، فإن المجلس يرى وفاء من المغرب لالتزاماته الحقوقية الدولية وخاصة التعاهدية منها، أنه أن الأوان لتعزيز الممارسة الاتفاقية للدولة المغربية عبر خلق الآليات الوطنية للانتصاف وخاصة تلك المتعلقة بالوقاية من التعذيب وحماية حقوق الطفل والأشخاص في وضعية إعاقة ومكافحة التمييز.»

التتمة بالصفحة الثالثة



مجلس اليازمي يدخل على خط واقعة «تنورة فتاتي إنركان» وحادث الاعتداء على شاب بفاس اليازمي يوجه «رسائل مشفرة» للحكومة بخصوص تأخرها في إخراج قوانين الإضراب والأمازيغية والحرريات العامة وحماية النساء

الرباط: عبد الحق العضيبي

دخل المجلس الوطني لحقوق الإنسان على الخط بشأن ما بات يعرف إعلاميا بقضية «تنورة فتاتي إنركان»، وكذا واقعة الاعتداء بالعتف على شاب بمدينة فاس من طرف مجموعة من الأشخاص، حيث كشف رئيس الـ «CNDH»، مساء يوم الجمعة الماضية، خلال افتتاح الدورة العاشرة العادية للمجلس، أن الأخير «تابع مجمل الأحداث التي شهدتها المغرب في الأسابيع الماضية، والتي لازالت تفاعلاتها مستمرة».

وقال إن هذه الأحداث «مكنت من إثارة النقاش مرة أخرى عن قضايا الحريات الشخصية والحق في التعبير والحق في الإبداع وتبديد الإختلاف، وحماية النساء في الفضاءات العمومية واحترام كرامتهن، ودور مؤسسات الدولة في حماية القانون»، مشيرا إلى أن الاجتماع الأخير لكتب التشريع بالمجلس، تم خلاله اتخاذ قرار بتشكيل فريق عمل عهد إليه بإعداد تقرير خاص حول كل الحالات التي برزت مؤخرا، داعيا في الوقت ذاته أعضاء وأعضاء المجلس إلى تقديم مقترحاتهم بهذا الشأن.

من جهة أخرى، جدد اليازمي دعوته للحكومة من أجل الإسراع في إخراج الآليات الوطنية للأشخاص، إذ قال في هذا الصدد، «إنه، فضلا عن أولوية متابعة تنفيذ توصيات التقارير الموضوعاتية للمجلس ذات الصلة بماكين سلب الحرية وتفعيل القرار الحكومي القاضي بالتفاعل الإيجابي مع الشكايات المحالة على الإدارات العمومية، فإن المجلس يرى وفاء من المغرب لالتزاماته الحقوقية الدولية وخاصة التعاهدية منها، أنه أن الألوان لتعزيز الممارسة الديمقراطية عبر خلق الآليات الوطنية للاتصال وخاصة تلك المتعلقة بالوقاية من التعذيب وحماية حقوق الطفل والأشخاص في وضعية إعاقة ومكافحة التمييز».

وأضاف أن المجلس يتطلع إلى أن يتم التنصيص في قانونه المرتقب اعتمادا على تحويل المجلس مهام واختصاصات هذه الآليات بما يضمن تناسق وانسجام المنظومة الوطنية لحماية حقوق الإنسان السالف ذكرها.

الميزمي، دعا أيضا في كلمته إلى التحجيل في إحداث المؤسسات المنصوص عليها دستوريا والتي من شأنها تعزيز وتقوية الديمقراطية التشاركية والمشاركة المواطنة وتعلق الأمر بالمؤسسات المعنية بالمنافسة ومكافحة التمييز والشباب والعمل الجمعي واللغات والثقافة المغربية والأسرة والطفولة، وكذا اعتماد قوانين جديدة للمؤسسات القائمة بما فيها الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري ومجلس الحالة والمجلس الوطني لحقوق الإنسان.

كما توقف الميزمي عند الأدوار التي على المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان أن تلعبها، موضحا أن «الديناميات المرافقة للتحويلات العميقة التي يشهدها المغرب وحجم الانتظارات المواطنة داخل هذا المجتمع لتوطيد الديمقراطية، حثمت على مؤسستنا إعمال التفكير للمساهمة في سياسة عمومية


لحقوق الإنسان تنسم بالجماعة». وأشار إلى أن ذلك يتطلب المساهمة في وضع منظومة تشريعية وطنية متلائمة مع دستور البلاد ولتنظور المجتمع ومطابقة لقواعد العدل والإنصاف ومتلائمة مع مقتضيات القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، وإشاعة ثقافة حقوق الإنسان وتملكها من قبل الدولة والمجتمع وتعزيز قدرات المتدخلين، وتعزيز البات الواسطة والتأطير المجتمعي والتبديد السلمي للاختلافات، وكذا إحكام التنسيق والتعاون بين كل المؤسسات ذات الصلة بحقوق الإنسان وتقاسم الأدوار والمسؤوليات فيما بينها بما يحقق الأهداف المشتركة، ويحفظ استقلالية كل مؤسسة على حدة.

«بلادنا مقدمة على تحديات هامة ومصيرية تستوجب تعبئة كل الطاقات بغية استكمال المسار الإصلاحية ببلادنا وتوطيد عبر استكمال الورش التشريعي في الأجل المحددة دستوريا وبالحدود المطلوبة»، يقول الميزمي، الذي شد على ضرورة «إخراج مختلف القوانين التنظيمية والقوانين العادية ذات الصلة بإصلاح منظومة العدالة، انطلاقا من التوجهات التي خلص إليها الحوار الوطني والإصلاح منظومة العدالة»، مؤكدا «على أهمية اعتماد هذا الإطار المرجعي الوطني في إخراج القوانين التنظيمية المتعلقة بالسلطة القضائية والنظام الأساسي للقضاة، وكذلك الأمر بالنسبة للتشريع الجنائي والمدني».

كما طالب بـ «إخراج القوانين ذات الصلة بحماية حقوق النساء وخاصة منها القانون المحدد لهيئة المكلفة بالمنافسة ومكافحة كل أشكال التمييز، وقانون مكافحة العنف ضد النساء بالاستناد إلى المعايير الواردة في الاتفاقيات الدولية التي صادقت عليها المملكة، وكذا إخراج القانون الإطار المتعلق بحقوق الأشخاص في وضعية إعاقة بالمواصفات التي سبق للمجلس أن أوردتها في الرأي الاستشاري الذي تقدم به تبعا لطلب مجلس المستشارين، وكذا كل القوانين ذات الصلة بممارسة الحريات العامة (الجمعيات، التجمعات العمومية، التظاهر السلمي والصحافة) حتى تكون متلائمة مع الضمانات الدستورية والالتزامات الدولية للمغرب في إطار تكريس تنظيم ممارسات هذه الحريات وتقوية دور القضاء كضامن لهذه الحقوق.

ودعا الميزمي أيضا إلى استكمال إصدار القوانين التنظيمية المنصوص عليها في الدستور خاصة منها تلك المتعلقة بالحق في تقديم العرائض والمشتات والحق في ممارسة الإضراب والحق في الوصول إلى المعلومة، وإخراج القوانين التنظيمية ذات الصلة بتكريس الطابع الرسمي للأمازيغية، وإحداث المجلس الوطني للغات والثقافة.

ويعتد أن كشف أن المجلس سيقدم تقريره السنوي أمام مجلسي البرلمان، خلص الميزمي إلى أن السعي نحو التملك الجماعي لثقافة التغيير وبيداغوجيا الإصلاح، يتطلب تضافر جهود كافة المؤسسات الوطنية والسلط، وفتح فضاءات أرحب للنقاش العمومي الحر، وفسح مجالاً أوسع للمشاركة المواطنة.





محنة الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني مع تركة الشوباني ابتدأت جامعيون والمجلس الوطني لحقوق الإنسان يكشفون عن اختلالات مشروع العرائض والملمتسات

عزیز، اجهيلي 2-1/2022

تقديم الملمتسات في مجال التشريع إلى تبسيط شروط تقديم الملمتسات خاصة شروط وكيفيات تقديمها وتقليص أسباب رفضها وتدقيقها وتبسيط البنيات الحاملة للملمتسات ودعم حاملها وضمان تتنوع مآل الملمتس في المسطرة التشريعية.

المكان الذي حدده المجلس الوطني لحقوق الإنسان لمناقشة مشروع القانونين التنظيميين المرتبطين بممارسة الحق في تقديم الملمتسات والحق في تقديم العرائض. وبلا شك فمجلس اليازمي سيناقش يوم الجمعة توصيات مذكرته بخصوص مشروع القانون التنظيمي رقم 64.14 بتحديد شروط وكيفيات ممارسة الحق في

محنة عبدالعزیز عماري الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني بسبب تركة الحبيب الشوباني الوزير المقال من نفس القطاع، بدأت منذ يوم الجمعة الماضي 3 يوليوز 2015 بفندق كولدن تيليب فرح بالرباط

التفاصيل في الصفحة الثانية

محنة الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني مع تركة الشوباني ابتدأت جامعيون والمجلس الوطني لحقوق الإنسان يكشفون عن اختلالات مشروع العرائض والملمتسات


2-1/2022

بها من طرف المواطنين والمواطنين للسلطات العمومية، وأكد أستاذ القانون الدستوري أن ما جاء في إطار المشروع المتعلق بالعرائض والمشروع أيضا المتعلق بالملمتسات يخالف بشكل كبير ومنهجي محتويات الوثيقة الدستورية.

وأضاف أن الفصل الخامس عشر يتحدث بشكل صريح على أن المواطنين والمواطنين لهم الحق في تقديم عرائض للسلطات العمومية، والدستور في هذه الحالة يتحدث عن المواطنين والمواطنين بصيغة الفرد وبصيغة الجماعة، الدستور لم يقل بأن العرائض توجه إلى رئيس الحكومة وإنما إلى السلطات العمومية.

أما عن التوقيعات، أوضح مفيد أن شريطة 7200 توقيع والتي تقضي تكلفة 14400 درهم عليها أكثر من سؤال، في الوقت الذي قد يكون الأمر يتعلق بمطلب بسيط لا تتجاوز تكلفته الإجمالية 10 آلاف درهم، بالإضافة إلى شريطة أن تكون التوقيعات من طرف مواطن أو مواطنين مفروض فيهم أن يكونوا مسجلين في اللوائح الانتخابية.

والسؤال المطروح في هذا الصدد، هل المواطنة تختزل في التسجيل في اللوائح الانتخابية؟



عزیز اجهيلي

محنة عبدالعزیز عماري الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني بسبب تركة الحبيب الشوباني الوزير المقال من نفس القطاع، بدأت منذ يوم الجمعة الماضي 3 يوليوز 2015 بفندق كولدن تيليب فرح بالرباط المكان الذي حدده المجلس الوطني لحقوق الإنسان لمناقشة مشروع القانونين التنظيميين المرتبطين بممارسة الحق في تقديم الملمتسات والحق في تقديم العرائض.

وبلا شك فمجلس اليازمي سيناقش يوم الجمعة توصيات مذكرته بخصوص مشروع القانون التنظيمي رقم 64.14 بتحديد شروط وكيفيات ممارسة الحق في تقديم الملمتسات في مجال التشريع إلى تبسيط شروط تقديم الملمتسات خاصة شروط وكيفيات تقديمها وتقليص أسباب رفضها وتدقيقها وتبسيط البنيات الحاملة للملمتسات ودعم حاملها وضمان تتنوع مآل الملمتس في المسطرة التشريعية.

وناقش المجلس أيضا توصيات المذكرة ذاتها بشأن مشروع القانون التنظيمي رقم 44.14 المتعلق بتحديد شروط وكيفيات ممارسة الحق في تقديم العرائض إلى السلطات العمومية خاصة إعادة تحديد

بعض المفاهيم من أجل توسيع نطاق ممارسة هذا الحق بالإضافة إلى تبسيط شروط تقديم العرائض وتقليص أسباب رفضها وتدقيقها.

وسبق لأساتذة القانون الدستوري أن كشفوا في لقاء تلفزي عن الاختلالات التي شابته هذين المشروعين، وفي هذا الإطار قال احمد مفيد وهو أستاذ القانون الدستوري بجامعة ظهر المهران إن هناك خلافا في تنزيل الدستور فيما يتعلق بالفصل 14 الذي يتحدث عن ملمتسات في مجال التشريع، موضحا في حوار تلفزي أن الملمتس في مجال التشريع هو مبادرة، وفي السابق كانت الحكومة تتقدم بمشاريع قوانين والبرلمان يتقدم بمقترحات قوانين، وحاليا هناك مبادرات المواطنين والمواطنين طبقا لمسطرة خاصة في حالة تبني الملمتس من قبل البرلمان.

أما العرائض حسب مفيد فهي التي يتقدم



اليزمي والحريات العامة

السبت 04 يوليوز 2015 - 16:10



<http://www.febrayer.com/217125.html>

حملة طبية بالسجن المحلي بالعيون

أضيف في 05 يوليوز 2015 الساعة 21 : 16

صحراء نيوز - العيون

بغية حماية حقوق نزلاء السجن والنهوض بها، نظمت اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان بالعيون-السمارة، بشراكة مع المديرية الجهوية للصحة لجهة العيون بوجدور الساقية الحمراء، وجمعية أطباء جهة العيون بوجدور الساقية الحمراء، يومي 3 و4 يوليوز 2015، حملة طبية متعددة التخصصات لفائدة نزلاء المرفق السجني بالعيون، استفاد منها حوالي 150 نزيلة ونزيل. أشرف على هذه الحملة 17 من الأطباء والمرضين، واستفاد منها 6 نزلاء في طب القلب والشرابين، و15 شخصا في طب الأنف والأذن والحنجرة، و12 شخصا في طب النساء والتوليد، و16 شخصا في طب الجلد، و12 شخصا من الطب العام، 6 من مرضى السكري و6 سجناء من الأشعة، وأجرى 150 نزيلة ونزيل تحاليل مرض السكري، كما زودت الصيدلية الإقليمية بالعيون السجن بكمية من الأدوية اللازمة لفائدة نزلاء السجن. وتندرج هذه الحملة الطبية، في إطار تقريب الخدمات الطبية لهذه الفئة من المجتمع، وتروم من خلالها اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان ضمان ولوج نزلاء السجن، للحق في العلاج والخدمات الصحية، في إطار حماية الحقوق الإنسانية للسجناء، بما فيها الحق في الصحة، وفقا للمواثيق الوطنية والدولية، التي تنص على مبادئ حقوق الإنسان خاصة منها مبدأ المساواة بين أفراد المجتمع، وتمتعهم بحقوقهم الاقتصادية والاجتماعية. ستختتم اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان هذه الحملة الطبية بتنظيم لقاء توافي حول مائدة إفطار رمضاني جماعي، لفائدة نزلاء السجن المحلي بالعيون، خلال الأسبوع المقبل، يتمثل الهدف من هذا الإفطار الجماعي الذي سيشارك فيه بالإضافة إلى أعضاء اللجنة، عددا من شركائها من ممثلي المؤسسات العمومية والمجتمع المدني المحلي وموظفي السجن المحلي بالعيون ونزلائه وعائلاتهم، في الرقي بروح التضامن مع السجناء والتحسيس بأهمية بناء جسور التواصل معهم والاهتمام بأوضاعهم.

<http://www.sahranews.com/news/3237.html>

اعتبره رصدًا لانزلاقات تقع بين الفينة والأخرى وتهم الحريات الفردية المجلس الوطني لحقوق الإنسان يعد تقريرًا عن التنورة "الصاية" و"مثلي" فاس

Share 05 تموز / يوليو 2015 GMT21:03 الأحد

المجلس الوطني لحقوق الإنسان

الدار البيضاء - جميلة عمر

قدّم المجلس الوطني لحقوق الإنسان، تقريره بشأن الأحداث التي عرفتها كل من فاس وأزكازن أخيرًا، بسبب التنورة القصيرة "الصاية" وما تعرّض له مثلي فاس من اعتداء من قبل مواطنين في الشارع.

وقرر المجلس، خلال دورته العادية التي عُقدت أخيرًا، تقديم تقرير مفصّل عن هذه الحالات، في إطار ما اعتبره رصدًا لانزلاقات قد تقع بين الفينة والأخرى والتي تهم الحريات الفردية.

وقمت خلال هذه الدورة، تدارس العديد من النقاط، منها رصده لوقائع شغلت الرأي العام الوطني وتهم الحريات والحقوق، مما يستوجب تقديم تقرير عنه.

وتدارس المجلس، مشروع القانونين التنظيميين المرتبطين بممارسة الحق في تقديم الملتزمات والحق في تقديم العرائض، وتقديم مشروع تقرير المجلس السنوي في رسم سنة 2014، ومشروع تقرير المجلس حول مساواة النوع.

وقدم المجلس، توصياته في مذكرة بشأن مشروع القانون التنظيمي رقم 64.14 بتحديد شروط وكيفية ممارسة الحق في تقديم الملتزمات في مجال التشريع إلى تبسيط شروط تقديم الملتزمات، خاصة شروط وكيفية تقديم الملتزمات وتقليص أسباب رفضها وتدقيقها، وتبسيط البنات الحاملة للملتزمات، ودعم حاملي الملتمس، وضمان تتبع ما آل الملتمس إليه في المسطرة التشريعية.

كما ستناقش الدورة توصيات المذكرة ذاتها بشأن مشروع القانون التنظيمي رقم 44.14 بتحديد شروط وكيفية ممارسة الحق في تقديم العرائض

إلى السلطات العمومية، خاصة إعادة تحديد بعض المفاهيم من أجل توسيع نطاق ممارسة هذا الحق، بالإضافة إلى تبسيط شروط تقديم العرائض وتقليص أسباب رفضها وتدقيقها وتبسيط البنات الحاملة للعرائض وضمان تتبع ما آل إليها، وبالإضافة إلى ذلك، ناقشت الدورة تقرير المجلس المرتبط بمساواة النوع الذي يحلل واقع حقوق المرأة والمساواة في المغرب عشر سنوات بعد إصلاح مدونة الأسرة وأربع سنوات بعد دستور أول تموز/يوليو 2011 و20 سنة بعد اعتماد إعلان ومنهاج عمل ييجين.

<http://www.almaghribtoday.net/home/pagenews/%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%AC%D9%84%D8%B3-%D8%A7%D9%84%D9%88%D8%B7%D9%86%D9%8A-%D9%84%D8%AD%D9%82%D9%88%D9%82-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D9%86%D8%B3%D8%A7%D9%86-%D9%8A%D8%B9%D8%AF-%D8%AA%D9%82%D8%B1%D9%8A%D8%B1%D9%8B%D8%A7-%D8%B9%D9%86-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D9%86%D9%88%D8%B1%D8%A9--%D8%A7%D9%84%D8%B5%D8%A7%D9%8A%D8%A9-%D9%88%D9%85%D8%AB%D9%84%D9%8A-%D9%81%D8%A7%D8%B3.html>

مجلس اليزمي يدخل على خط الجدل حول الإبداع والحريات الفردية في المملكة

مريم بوتوراوت

8 مشاهدة

آخر تحديث : الأحد 5 يوليو 2015 - 11:39 صباحًا

في خضم الجدل الذي تعرفه المملكة، أخيرا، حول الإبداع والحريات الفردية، خصوصا بعد حادثي ”فتاتا إنزكان“ و”مثلي فاس“، دخل المجلس الوطني لحقوق الإنسان على الخط، معلنا إعدادة تقارير مفصلة عن كل هذه الوقائع.

وأكد إدريس اليزمي، رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان، أن الـ”CNDH“ قد تداول في آخر اجتماع لمكتب تنسيقه “بجمل الأحداث التي شهدتها بلادنا في الأسابيع الأخيرة والتي لاتزال تفاعلاتها مستمرة ومكنت من إثارة النقاش مرة أخرى عن قضايا الحريات الشخصية والحق في التعبير والحق في الإبداع وتديير الاختلاف“، إلى جانب ”حماية النساء في الفضاءات العمومية واحترام كرامتهن، ودور مؤسسات الدولة في حماية القانون“. وعلى إثر ذلك، كشف اليزمي الذي كان يتحدث خلال انعقاد الدورة العادية العاشرة للمجلس الوطني لحقوق الإنسان، أن المجلس قرر تشكيل فريق عمل سيقوم بـ”إعداد تقرير خاص حول كل الحالات التي برزت أخيرا“.

وجدير بالذكر، أن رئيس الحكومة عبد الإله بنكيران كان قد أكد خلال افتتاح الاجتماع الأسبوعي للمجلس الحكومي، أن ما يحدث في المغرب من ”انزلاقات“ التي يتولى فيها بعض المواطنين دور الاعتداء بشكل أو بآخر على بعض الأشخاص أو التشويش عليهم بحجة أنهم يخالفون مبادئهم أو العرف العام، هو ”أمر مرفوض من الدولة المغربية“، مشددا على أنه لا تسامح مع هذه ”الانزلاقات“، بالنظر إلى كون ”السلطة حريصة على أن لا يكون لها شريك في تنفيذ القانون والدفاع عن الأخلاق والقانون بصفة عامة“.

<http://themoroccanradio.com/%D9%85%D8%AC%D9%84%D8%B3-%D8%A7%D9%84%D9%8A%D8%B2%D9%85%D9%8A-%D9%8A%D8%AF%D8%AE%D9%84-%D8%B9%D9%84%D9%89-%D8%AE%D8%B7-%D8%A7%D9%84%D8%AC%D8%AF%D9%84-%D8%AD%D9%88%D9%84-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D8%A8%D8%AF/>

حملة طبية لفائدة نزليات ونزلاء مؤسسة السجن المحلي بالعيون

أضيف في 5 يوليو، 2015 بواسطة newssahara

نظمت جمعية أطباء جهة العيون بوجدور الساقية الحمراء بشراكة مع المديرية الجهوية للصحة لجهة العيون بوجدور الساقية الحمراء والمؤسسة السجنية المحلية بالعيون و اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان بالعيون السامرة على مدى يومي الجمعة والسبت 3 و4 يوليو 2015، ابتداء من الساعة الواحدة ونصف زوالا لفائدة نزلاء المرفق السجني بالعيون، بحضور المدير الجهوي للصحة ومدير المؤسسة السجنية بالعيون واعضاء جمعية أطباء جهة العيون بوجدور الساقية الحمراء واللجنة الجهوية لحقوق الإنسان العيون السامرة وقد استفاد منها حوالي 150 نزيلة ونزيل أشرف على هذه الحملة أطباء وممرضين في تخصصات متعددة - طب القلب والشرايين - طب الأنف والأذن والحنجرة - طب النساء والتوليد - طب الجلد - الطب العام. واستفاد منها:

- 6 نزلاء في طب القلب والشرايين

- 15 شخصا في طب الأنف والأذن والحنجرة

- 12 شخصا في طب النساء والتوليد

- 16 شخصا في طب الجلد

- 12 شخصا من الطب العام

- 6 من مرضى السكري

- 6 سجناء من الأشعة

وأجرى 150 نزيلة ونزيل تحاليل مرض السكري، كما زودت الصيدلية الإقليمية بالعيون السجن بكمية من الأدوية اللازمة لفائدة نزلاء السجن. وتندرج هذه الحملة الطبية السادسة بعد حملات كبرى في 25 مارس والمرسى وفم الواد والأفارقة والأيام الطبية بفندق المسيرة وحملة الجلالة و تكون جمعية أطباء جهة العيون بوجدور قد استوفت برنامجها السنوي الذي سطرته خلال موسم 2015 كما تهدف الجمعية إلى تقريب الخدمات الصحية للسكان المعوزة والفقيرة والهشة وزيارة المؤسسات التي تحتاج إلى الرعاية الصحية.

<http://newssahara.com/%D8%AD%D9%85%D9%84%D8%A9-%D8%B7%D8%A8%D9%8A%D8%A9-%D9%84%D9%81%D8%A7%D8%A6%D8%AF%D8%A9-%D9%86%D8%B2%D9%8A%D9%84%D8%A7%D8%AA-%D9%88%D9%86%D8%B2%D9%84%D8%A7%D8%A1-%D9%85%D8%A4%D8%B3%D8%B3%D8%A9-%D8%A7/>

El Yazami à la 10e session ordinaire du CNDH Le Maroc fait face à des défis majeurs, mais compte parachever son processus de réforme

Le Maroc fait face à des défis majeurs qui requièrent la mobilisation de toutes les énergies en vue de parachever le processus de réforme et le renforcer via la finalisation du chantier législatif dans les délais prévus par la Constitution, a indiqué, vendredi à Rabat, le président du Conseil national des droits de l'Homme (CNDH), Driss El Yazami.

S'exprimant lors de la 10-ème session ordinaire du CNDH, M. Yazami a mis l'accent sur la nécessité de la mise en œuvre des lois organiques et ordinaires relatives à la réforme de la justice partant des orientations du dialogue national et de la charte nationale pour la réforme de la justice, soulignant l'importance de ce cadre référentiel national dans l'adoption des deux lois organiques relatives au Conseil supérieur de l'autorité judiciaire, au statut des magistrats et aux législations pénale et civile.

Il a également mis l'accent sur l'importance de l'élaboration des lois traitant de la protection des droits des femmes, particulièrement la loi portant création de l'Instance chargée de la parité et de la lutte contre toutes les formes de discrimination et la loi relative à la lutte contre la violence à l'égard des femmes en se basant sur les conventions internationales ratifiées par le Royaume, la loi sur les droits des personnes à besoin spécifiques conformément aux critères émis par le CNDH, ainsi que toutes les lois ayant trait à la pratique des libertés publiques (associations, groupements publics, manifestations pacifiques et la presse) pour les conformer aux dispositions de la constitution et aux engagements internationaux du Maroc.

M. El Yazami, qui a également appelé au paracheèvement de l'élaboration des lois organiques prévues par la Constitution

(droit de grève, droit à l'information, l'amazighité...), a relevé que le CNDH aspire à l'accélération de la mise en place des institutions prévues par la Constitution, qui sont de nature à contribuer au renforcement de la démocratie participative et la participation citoyenne, notamment celles concernées par la parité, la lutte contre la discrimination, l'action associative...etc.

Il a de même appelé à l'adoption de nouvelles lois des institutions déjà mises en place comme la Haute autorité de la communication audiovisuelle (HACA), le Conseil de la communauté marocaine à l'étranger (CCME) et le CNDH.

Concernant l'instauration d'un système national de protection des droits de l'homme, M. El Yazami a affirmé qu'en dépit de la priorité accordée au suivi des recommandations du Conseil liées aux lieux de détention et à l'interaction positive avec les plaintes adressées aux administrations publiques, le CNDH estime qu'il est temps pour l'Etat de mettre en place les mécanismes nationaux de l'équité, notamment ceux relatifs à la prévention contre la torture, à la protection des droits de l'enfant et des personnes en situation de handicap et à la lutte contre la discrimination, dans le cadre des conventions internationales ratifiées par le Maroc.

Après avoir souligné que le Conseil aspire qu'on lui confère des missions et des prérogatives relatives à ces mécanismes, dans le cadre de la loi du CNDH qui sera prochainement adoptée, M. El Yazami a indiqué que les missions des institutions nationales des droits humains ne sont plus limitées à la simple protection et promotion des droits de l'homme, relevant que "les dynamiques accompagnant les mutations profondes que connaît le Maroc et l'ampleur des attentes des citoyens pour la



consolidation de la démocratie, ont exigé à notre institution de réfléchir à la mise en place d'une politique publique efficiente des droits de l'Homme".

Cela nécessite de contribuer à l'instauration d'un système législatif national en adéquation avec la Constitution, le développement de la société et les fondements de la justice et de l'équité, ainsi qu'avec les dispositions des instruments internationaux des droits de l'Homme et du droit international humanitaire, a-t-il noté, mettant l'accent sur l'impératif de renforcer les capacités des intervenants, consolider les mécanismes de médiation, d'encadrement et de coordination entre les différentes institutions oeuvrant dans le domaine des droits de l'Homme.

La 10-ème session du CNDH sera consacrée notamment à l'examen du mémo-

randum relatif aux deux projets organiques liés à la présentation des motions et pétitions, au projet du rapport annuel du Conseil au titre de l'année 2014 et au projet du rapport thématique sur l'égalité du genre, a noté M. El Yazami.

Le CNDH, a-t-il ajouté, a suivi de près les événements qu'a connus le Maroc ces dernières semaines, qui continuent de susciter le débat sur les questions liées notamment aux libertés individuelles, à la liberté d'expression, aux droits à la créativité, à la protection des femmes dans les espaces publics et au respect de leur dignité.

Dans ce cadre, il a été décidé la création d'un groupe de travail chargé de réaliser un rapport sur les différents cas qui ont défrayé la chronique récemment, a-t-il fait savoir, appelant les membres du conseil à présenter leurs suggestions à ce sujet.

Droits de l'Homme

Le CNDH appelle au parachèvement de l'édifice législatif

Soumaya Bencherki

La dixième session ordinaire du CNDH s'est penchée, vendredi dernier à Rabat, sur l'examen de trois grandes questions : les projets de loi organique sur la motion législative et la pétition, le projet de rapport annuel 2014 et le projet de rapport thématique sur l'égalité.

De par la mission qui lui est dévolue, le CNDH a élaboré un mémorandum portant sur le projet de loi organique 64-14 relatif aux conditions et aux modalités du droit de présentation des motions en matière législative et la loi organique 44-14 relative aux conditions et aux modalités de présentation des pétitions aux pouvoirs publics. Après avoir passé au peigne fin ces deux textes, le CNDH a élaboré certaines propositions en vue d'affiner davantage leur contenu.

Ces propositions portent sur les conditions de présentation des motions, notamment la réduction et la précision des motifs d'irrecevabilité, la simplification des structures porteuses de la motion, l'appui aux porteurs de la motion et la traçabilité de la motion dans le circuit législatif. Concernant le texte relatif aux pétitions, les remarques du CNDH abondent dans le sens de la redéfinition de certains concepts afin d'élargir la portée du droit de pétition et des conditions de présentation des pétitions. Il s'agit aussi de la réduction et de la précision des motifs d'irrecevabilité, de la simplification des structures porteuses de la pétition et de leur suivi. Par ailleurs, la dixième session du Conseil s'est penchée sur l'examen du projet du rapport thématique sur l'égalité. Il s'agit d'un document analytique qui fait le point sur la situation des droits de la femme et de l'égalité, dix ans après la réforme du Code de la famille, 4 ans après la promulgation de la Constitution et 20 ans après l'adoption de la Plateforme de Beijing. Le dernier point inscrit à l'ordre du jour du CNDH porte sur le projet du rapport annuel du Conseil au titre de 2014. Ce rapport s'articule autour de plusieurs axes comme la deuxième édition du Forum mondial des droits de l'Homme, l'interaction avec l'institution parlementaire et le gouvernement et la réforme de la justice. Les actions initiées par le CNDH dans les divers domaines ne sont pas en reste. Dans son allocution d'ouverture, le président du CNDH, Driss El Yazami, a mis l'accent sur les défis auxquels le Maroc fait face aujourd'hui. Il a ainsi placé le parachèvement de l'édifice législatif et institutionnel en tête des priorités auxquelles le pays devrait s'attaquer. Pour ce qui est du législatif, M. El Yazami estime nécessaire d'adopter toutes les lois organiques et ordinaires afférentes à la réforme du système judiciaire. Il a insisté également sur l'adoption de la loi organique relative à la mise en œuvre du statut officiel de l'amazighité et celle concernant la création du Conseil national des langues et de la culture.

Dans cette même optique, El Yazami a mis en lumière l'importance de l'adoption de l'arsenal juridique relatif à la protection des droits de la femme, notamment la loi portant création de l'Instance chargée de la parité et de la lutte contre toutes les formes de discrimination et la loi relative à la lutte contre la violence à l'égard des femmes, et ce conformément aux conventions internationales ratifiées par le Royaume. À cela s'ajoutent la loi relative aux droits des personnes à besoins spécifiques et les lois ayant trait à la pratique des libertés publiques.

http://www.lematin.ma/journal/2015/droits-de-l-homme_le-cndh-appelle-au-parachevement-de-l-edifice-legislatif/227246.html#sthash.BR4VFgKA.dpuf

المغرب مقبل على تحديات هامة ومصيرية تستوجب تعبئة كل الطاقات بغية استكمال المسار الإصلاحي وتوطيده (ادريس اليزمي)

الرباط 03 يوليو 2015 /ومع/ قال السيد ادريس اليزمي رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان إن المغرب مقبل على تحديات هامة ومصيرية تستوجب تعبئة كل الطاقات بغية استكمال المسار الإصلاحي وتوطيده عبر استكمال الورش التشريعي في الآجال المحددة دستوريا وبالجمود المطلوبة.

وأكد السيد اليزمي في كلمة خلال افتتاح الدورة العاشرة العادية للمجلس اليوم الجمعة بالرباط على ضرورة إخراج مختلف القوانين التنظيمية والقوانين العادية ذات الصلة بإصلاح منظومة العدالة انطلاقا من التوجهات التي خلص إليها الحوار الوطني والميثاق الوطني لإصلاح منظومة العدالة، مشددا على أهمية اعتماد هذا الإطار المرجعي الوطني في إخراج القانونيين التنظيميين المتعلقين بالمجلس الأعلى للسلطة القضائية والنظام الأساسي للقضاة، وكذلك الأمر بالنسبة للتشريع الجنائي والمدني.

كما دعا إلى إخراج القوانين ذات الصلة بحماية حقوق النساء وخاصة منها القانون المحدث للهيئة المكلفة بالمنصفة ومكافحة كل أشكال التمييز، وقانون مكافحة العنف ضد النساء بالاستناد إلى المعايير الواردة في الإتفاقيات الدولية التي صادقت عليها المملكة.

وحث على ضرورة إخراج القانون الإطار المتعلق بحقوق الأشخاص في وضعية إعاقة بالمواصفات التي سبق للمجلس أن أوردتها في الرأي الاستشاري الذي تقدم به تبعا لطلب مجلس المستشارين، وكذا كل القوانين ذات الصلة بممارسة الحريات العامة (الجمعيات، التجمعات العمومية، التظاهر السلمي والصحافة) حتى تكون متلائمة مع الضمانات الدستورية، والإلتزامات الدولية للمغرب في إطار تكريس تنظيم ممارسات هذه الحريات وتقوية دور القضاء كضامن لهذه الحقوق.

وطالب السيد اليزمي أيضا باستكمال إصدار القوانين التنظيمية المنصوص عليها في الدستور خاصة منها تلك المتعلقة بالحق في تقديم العرائض والملمات والحق في ممارسة الإضراب والحق في الوصول إلى المعلومة، وإخراج القوانين التنظيمية ذات الصلة بتكريس الطابع الرسمي للأمازيغية، وإحداث المجلس الوطني للغات والثقافة.

أما بخصوص استكمال البناء المؤسسي، فأبرز رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان أن المجلس يتطلع إلى التسريع بإحداث المؤسسات المنصوص عليها دستوريا والتي من شأنها تعزيز وتقوية الديمقراطية التشاركية والمشاركة المواطنة ويتعلق الأمر بالمؤسسات المعنية بالمنصفة ومكافحة التمييز والشباب والعمل الجمعي واللغات والثقافة المغربية والأسرة والطفولة، وكذا اعتماد قوانين جديدة للمؤسسات القائمة بما فيها الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري ومجلس الجالية والمجلس الوطني لحقوق الإنسان.

أما بالنسبة لإرساء منظومة وطنية حامية لحقوق الإنسان، فقد أكد السيد اليزمي أنه، فضلا عن أولوية متابعة تنفيذ توصيات التقارير الموضوعاتية للمجلس ذات الصلة بأماكن سلب الحرية وتفعيل القرار الحكومي القاضي بالتفاعل الإيجابي مع الشكايات المحالة على الإدارات العمومية، فإن المجلس يرى وفاء من المغرب بالتزاماته الحقوقية الدولية وخاصة التعاهدية منها، أنه آن الأوان لتعزيز الممارسة الاتفاقية للدولة المغربية عبر خلق الآليات الوطنية للتناصف وخاصة تلك المتعلقة بالوقاية من التعذيب وحماية حقوق الطفل والأشخاص في وضعية إعاقة ومكافحة التمييز.

وأضاف أن المجلس يتطلع إلى أن يتم التنصيب في قانون المجلس الوطني لحقوق الإنسان المرتقب اعتماده على تحويل المجلس مهام واختصاصات هذه الآليات بما يضمن تناسق واندماج وانسجام المنظومة الوطنية لحماية حقوق الإنسان السالف ذكرها.

من جهة أخرى، أكد السيد اليزمي أن ولاية المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، فضلا عن أدوارها المعتادة، لم تعد مرتبطة حصريا بالحماية والنهوض في شكلهما الكلاسيكي، "حيث إن الديناميات المرافقة للتحويلات العميقة التي يشهدها المغرب وحجم الانتظارات المواطنة داخل هذا المجتمع لتوطيد الديمقراطية، حتمت على مؤسساتنا إعمال التفكير للمساهمة في سياسة عمومية لحقوق الإنسان تتسم بالنجاعة".

وأشار إلى أن ذلك يتطلب المساهمة في وضع منظومة تشريعية وطنية متلائمة مع دستور البلاد ولتطور المجتمع ومطابقة لقواعد العدل والإنصاف ومتلائمة مع مقتضيات القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، وإشاعة ثقافة حقوق الإنسان وتملكها من قبل الدولة والمجتمع وتعزيز قدرات المتدخلين، وتعزيز آليات الوساطة والتأطير المجتمعي والتدبير السلمي للاختلافات، وكذا إحكام التنسيق والتعاون بين كل المؤسسات ذات الصلة بحقوق الإنسان وتقاسم الأدوار والمسؤوليات فيما بينها بما يحقق الأهداف المشتركة، ويحفظ استقلالية كل مؤسسة على حدة.

وبخصوص الدورة العاشرة للمجلس الوطني لحقوق الإنسان، قال السيد اليزمي إنه وتبعاً لمسعى المجلس إلى مرافقة الحركة الإصلاحية بالمغرب ستنكب هذه الدورة على الخصوص على مدارسة مذكرة متعلقة بمشروع القانونيين التنظيميين المرتبطين بممارسة الحق في تقديم الملتزمات والحق في تقديم العرائض وتقديم مشروع تقرير المجلس السنوي برسم سنة 2014، ومشروع تقرير المجلس الموضوعاتي حول مساواة النوع.

وفي موضوع آخر، أكد السيد اليزمي أن المجلس الوطني لحقوق الإنسان تابع مجمل الأحداث التي شهدتها المغرب في الأسابيع الأخيرة والتي مازالت تفاعلاتها مستمرة ومكنت من إثارة النقاش مرة أخرى عن قضايا الحريات الشخصية والحق في التعبير والحق في الإبداع وتدبير الاختلاف، وحماية النساء في الفضاءات العمومية واحترام كرامتهن، ودور مؤسسات الدولة في حماية القانون، مشيراً إلى أنه تقرر تشكيل فريق عمل عهد إليه بإعداد تقرير خاص حول كل الحالات التي برزت مؤخراً، داعياً عضوات وأعضاء المجلس لتقديم مقترحاتهم بهذا الشأن.

/ س هـ /

مع 032124 جمعت يول 2015

Rabat, 03 juil. 2015 (MAP) –

Le Maroc fait face à des défis majeurs qui requièrent la mobilisation de toutes les énergies en vue de parachever le processus de réforme et le renforcer via la finalisation du chantier législatif dans les délais prévus par la Constitution

a indiqué, vendredi à Rabat, le président du Conseil national des droits de l'Homme (CNDH), Driss El Yazami.

S'exprimant lors de la 10-ème session ordinaire du CNDH, M. Yazami a mis l'accent sur la nécessité de la mise en oeuvre des lois organiques et ordinaires relatives à la réforme de la justice partant des orientations du dialogue national et de la charte nationale pour la réforme de la justice, soulignant l'importance de ce cadre référentiel national dans l'adoption des deux lois organiques relatives au Conseil supérieur de l'autorité judiciaire, au statut des magistrats et aux législations pénale et civile.

Il a également mis l'accent sur l'importance de l'élaboration des lois traitant de la protection des droits des femmes, particulièrement la loi portant création de l'Instance chargée de la parité et de la lutte contre toutes les formes de discrimination et la loi relative à la lutte contre la violence à l'égard des femmes en se basant sur les conventions internationales ratifiées par le Royaume, la loi sur les droits des personnes à besoin spécifiques conformément aux critères émis par le CNDH, ainsi que toutes les lois ayant trait à la pratique des libertés publiques (associations, groupements publics, manifestations pacifiques et la presse) pour les conformer aux dispositions de la constitution et aux engagements internationaux du Maroc.

M. El Yazami, qui a également appelé au parachèvement de l'élaboration des lois organiques prévues par la Constitution (droit de grève, droit à l'information, l'amazighité...), a relevé que le CNDH aspire à l'accélération de la mise en place des institutions prévues par la Constitution, qui sont de nature à contribuer au renforcement de la démocratie participative et la participation citoyenne, notamment celles concernées par la parité, la lutte contre la discrimination, l'action associative...etc.

Il a de même appelé à l'adoption de nouvelles lois des institutions déjà mises en place comme la Haute autorité de la communication audiovisuelle (HACA), le Conseil de la communauté marocaine à l'étranger (CCME) et le CNDH.

Concernant l'instauration d'un système national de protection des droits de l'homme, M. El Yazami a affirmé qu'en dépit de la priorité accordée au suivi des recommandations du Conseil liées aux lieux de détention et à l'interaction positive avec les plaintes adressées aux administrations publiques, le CNDH estime qu'il est temps pour l'État de mettre en place les mécanismes nationaux de l'équité, notamment ceux relatifs à la prévention contre la torture, à la protection des droits de l'enfant et des personnes en situation de handicap et à la lutte contre la discrimination, dans le cadre des conventions internationales ratifiées par le Maroc.

Après avoir souligné que le Conseil aspire qu'on lui confère des missions et des prérogatives relatives à ces mécanismes, dans le cadre de la loi du CNDH qui sera prochainement adoptée, M. El Yazami a indiqué que les missions des institutions nationales des droits humains ne sont plus limitées à la simple protection et promotion des droits de l'homme, relevant que "les dynamiques accompagnant les mutations profondes que connaît le Maroc et l'ampleur des attentes des citoyens pour la consolidation de la démocratie, ont exigé à notre institution de réfléchir à la mise en place d'une politique publique efficiente des droits de l'Homme".

Cela nécessite de contribuer à l'instauration d'un système législatif national en adéquation avec la Constitution, le développement de la société et les fondements de la justice et de l'équité, ainsi qu'avec les dispositions des instruments internationaux des droits de l'Homme et du droit international humanitaire, a-t-il noté, mettant l'accent sur l'impératif de renforcer les capacités des intervenants, consolider les mécanismes de médiation, d'encadrement et de coordination entre les différentes institutions oeuvrant dans le domaine des droits de l'Homme.

La 10-ème session du CNDH sera consacrée notamment à l'examen du mémorandum relatif aux deux projets organiques liés à la présentation des motions et pétitions, au projet du rapport annuel du Conseil au titre de l'année 2014 et au projet du rapport thématique sur l'égalité du genre, a noté M. El Yazami.

Le CNDH, a-t-il ajouté, a suivi de près les événements qu'a connus le Maroc ces dernières semaines, qui continuent de susciter le débat sur les questions liées notamment aux libertés individuelles, à la liberté d'expression, aux droit à la créativité, à la protection des femmes dans les espaces publics et au respect de leur dignité.

Dans ce cadre, il a été décidé la création d'un groupe de travail chargé de réaliser un rapport sur les différents cas qui ont défrayé la chronique récemment, a-t-il fait savoir, appelant les membres du conseil à présenter leurs suggestions à ce sujet.